

Distr.  
GENERAL

E/C.2/1998/1  
27 April 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية  
١٨-٢٩ أيار/ مايو و ٢٢-٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨  
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

### إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

#### جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - الطلبات المقدمة للحصول على مركز استشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية:
- (أ) الطلبات المقدمة للحصول على مركز استشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجل النظر فيها من دورة اللجنة المستأنفة لعام ١٩٩٧؛
- (ب) الطلبات الجديدة للحصول على مركز استشاري والطلبات الجديدة لغرض إعادة التصنيف؛
- ٤ - استعراض التقارير المقدمة كل أربع سنوات المؤجل النظر فيها من الدورة المستأنفة لعام ١٩٩٧.
- ٥ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٢/١٩٩٦.
- ٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥.

- ٧ - تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٩٥.
- ٨ - متابعة تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٩٤.
- ٩ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ١٩٩٩.
- ١٠ - اعتماد تقرير اللجنة.

### الشروح

- ١ - انتخاب أعضاء المجلس  
عملا بالمادة ٨٠ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ستنتخب اللجنة أعضاء مكتبها.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى  
وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقره ٢٠٤/١٩٩٨، على جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة الحالية للجنة.
- ووفقا للمقرتين ٢٨ و ٦٢ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام لدى المجلس أن تطلب إلى اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية أن توصي بإدراج بنود تحظى باهتمام خاص لدى تلك المنظمات في جدول الأعمال المؤقت للمجلس. وسيكون معروض على اللجنة اقتراح مقدم من منظمة غير حكومية بإدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للمجلس في عام ١٩٩٩.
- ٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية  
(أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري المؤجلة من دورة اللجنة المستأنفة لعام ١٩٩٧  
(ب) طلبات الحصول على المركز الاستشاري الجديدة والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف  
ستنظر اللجنة في طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية وستتخذ إجراءات بشأنها. وستنظر اللجنة أيضا في الطلبات التي أجلتها اللجنة في دورتها لعام ١٩٩٧.

### الوثائق

طلبات الحصول على المركز الاستشاري المؤجلة: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/1998/R.1)

طلبات الحصول على المركز الاستشاري الجديدة: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/1998/R.2 وإضافات)

الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/1998/R.3 وإضافات)

٤ - استعراض التقارير المقدمة كل أربع سنوات المؤجل النظر فيها من الدورة المستأنفة لعام ١٩٩٧  
وفقا لترتيبات التشاور مع المنظمات غير الحكومية التي وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣١/١٩٩٦، يُشترط على تلك المنظمات أن تقدم كل أربع سنوات تقريرا عن أنشطتها فيما يتعلق بالدعم الذي قدمته لأعمال الأمم المتحدة. وقررت اللجنة، في دورتها العادية لعام ١٩٨١ ألا تتجاوز تلك التقارير الصفحتين. ويجوز للجنة، بعد النظر في تلك التقارير، أن توصي المجلس بإعادة تصنيف مركز المنظمات المعنية حسبما تراه مناسبا. ولن تنظر اللجنة في دورتها العادية لعام ١٩٩٨ إلا في التقارير المقدمة كل أربع سنوات المؤجل النظر فيها في دورتها لعام ١٩٩٧.

#### الوثائق

التقارير المقدمة كل أربع سنوات عن الفترة ١٩٩٢-١٩٩٥ (E/C.2/1997/2 و Add.1 و Add.2)

٥ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٢/١٩٩٦  
قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٣٠٢/١٩٩٦، أنه على المنظمات غير الحكومية المشار إليها في مقرره ٢٢٠/١٩٩٣ والراغبة في توسيع نطاق مشاركتها في ميادين نشاط المجلس الأخرى أن تخطر بذلك اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية.

#### الوثائق

الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية المشار إليها في مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٠/١٩٩٣: مذكرة من الأمانة العامة (E/C.2/1998/--)

٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥  
قد تود اللجنة النظر في الآثار المترتبة على أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، وخاصة ما ورد منها في الجزء التاسع فيما يتعلق بأداء اللجنة لعملها وبأساليب عملها.

وقد طلب المجلس إلى اللجنة، في مقرره ٣٠٤/١٩٩٥، أن تضطلع باستعراض شامل لأساليب عملها بهدف تحسين إجراءاتها وتبسيطها.

٧ - تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٩٥

وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٩٥، ستواصل اللجنة نظرها في الطلبات المقدمة من منظمات السكان الأصليين التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس والتي تود المشاركة في فريق لجنة حقوق الإنسان العامل بين الدورات المفتوح باب العضوية لصياغة مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين.

وقررت اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ١٩٩٧ أن ترجئ النظر في طلبات مقدمة من أربع منظمات للسكان الأصليين إلى دورتها لعام ١٩٩٨.

٨ - متابعة قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٩٤

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥٠/١٩٩٤ تعليق وضع الرابطة الدولية لممارسي السحاق واللواط كمنظمة مدرجة في القائمة رهنا باستعراض تجريه اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية لأنشطة المنظمات الأعضاء في الرابطة الدولية لممارسي السحاق واللواط أو فروعها وبعد إعطاء الرابطة فرصة عرض وجهات نظرها وتقديم المزيد من المعلومات الضرورية والتأكيدات المطلوبة في الفقرة ٣ من القرار.

وقد طلبت الرابطة من اللجنة النظر في التوصية بإعادة وضع الرابطة كمنظمة مدرجة في القائمة.

٩ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ١٩٩٩

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٨٩٤ (د - ٥٧) المؤرخ ١ آب/أغسطس ١٩٧٤، إلى الأمين العام أن يقدم في كل دورة من دورات هيئة فرعية للمجلس مشروع جدول أعمال مؤقت للدورة التالية، بالإضافة إلى المعلومات المتصلة بالوثائق.

١٠ - اعتماد تقرير اللجنة

مطلوب من اللجنة أن تعتمد تقريرها لتقدمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

-----